

التزام بالمحافظة وعدم التفويت في مورد الرزق

اتفاق مشترك

بين المندوبية الجهوية لشئون المرأة والأسرة بوصفها الواهم من ناحية وبين المنسق بوصفه المنتفع من ناحية أخرى في إطار تنفيذ البرنامج الوطني "صامدة" للتمكين الاقتصادي للنساء ضحايا العنف الزوجي والمهنadas به لسنة

البند الأول: تسلم مصالح المندوبية الجهوية لشئون المرأة والأسرة إلى السيدة صاحبة بطاقة التعريف الوطنية عدد المسلمة بتاريخ المعدات / التجهيزات المتمثلة في:

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

وذلك على وجه الهمة المقرونة بشرط والتي تقدر قيمتها النقدية
المتعلق بمورد رزق

البند الثاني: تعهد المنتفعه باستغلال المعدات / التجهيزات المذكورة في الأوجه المعدة لها وحفظها طبقا لما تتطلبه مواصفاتها وشروطها الفنية وعدم التفويت فيها سواء بالبيع أو بأي وجه من وجوه التفويت.

البند الثالث: تعهد المنتفعه بعرض المعدات / التجهيزات المستلمة، على أنظار المكلفين / ات من طرف مصالح المرأة والأسرة والطفلة وكبار السن بمراقبتها، وتسهيل عملية الرقابة وتوفير ما يتطلب منها من الوثائق وغيرها وكل من شأنه أن يثبت جدية النشاط وفاعلية الاستغلال والإجابة على ما يُطرح عليها من الأسئلة والتحقيقات.

البند الرابع: يمكن لوزارة الأسرة والمرأة والطفلة وكبار السن استرجاع المعدات كيما تم ذكرها ووصفها أعلاه عند:

- مخالفة المنتفعه لأي من الالتزامات المحمولة عليها بمقتضى هذا الاتفاق،
- إذا تم التفويت فيها بالبيع أو غيره من أشكال التفويت
- إذا ثبت أن غير المنتفعه المصرح باسمها في العقد هو القائم باستغلالها لحسابه الخاص.

البند الخامس: تحتفظ الوزارة بحق تتبع المنتفعه التي فرطت في المعدات بالبيع أو بدونه أو ساهمت بتقصيده أو إهماله في عرقلة عمليات الاستغلال أو الإنتاج أو تعطُّب أو هلاك المعدات.

المنتفعة	المندوب (ة) الجهوي (ة) لشئون المرأة والأسرة
الإسم
والإمضاء	الختم والإمضاء.....
التاريخ